laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٩٨١
بتاريخ:	٤ / ٧ / ٢٠٢١

ملف رقم: ٤٩٠٥/٢/٣٢
٥٠٩٦/٢/٣٢

السيد الأستاذ/ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإصلاح الزراعي

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابيكم رقمى (٣٠٩) و(٨٣٨) المؤرخين ٢٠١٩/٢/١٤ و٢٠١٩/٤/١١، بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ووزارة الداخلية، بخصوص إلزام الأخيرة بأداء المبالغ المستحقة للهيئة العامة للإصلاح الزراعي نظير الانتفاع بمساحة مقدارها (١٢ ط) تعادل (٢١٠٠) م٢ بحوض العزبة نمرة/ ٢٣ ضمن القطعة المساحية رقم (٩٩) والمقامة عليها نقطة شرطة بدينى بمركز سمالوط بمحافظة المنيا خلال الفترة من عام ١٩٥٦ حتى عام ٢٠١٨ طبقًا لتقدير اللجنة العليا لتثمين أراضى الدولة.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن الأرض المشار إليها مملوكة للهيئة العامة للإصلاح الزراعى، حيث تم الاستيلاء عليها طبقًا لقوانين الإصلاح الزراعى قِبَل الخاضع/ يعقوب بباوى عطية، وتم تسجيلها باسم الهيئة بموجب شهادة سجل عينى برقم (٦٥٥٧) إلا أن الهيئة المذكورة قامت بربط مساحة الأرض محل النزاع الماثل علىٰ وزارة الداخلية بوصفها تقوم بالانتفاع بها منذ عام ١٩٥٦ حتى عام ٢٠١٨، وطالبت الهيئة الوزارة المذكورة بسداد مقابل الانتفاع عن هذه المساحة طبقًا لتقدير اللجنة العليا لتثمين أراضى الدولة، لكن دون جدوى، ولدى مخاطبة وزارة الداخلية بشأن النزاع الماثل ردت بكتابيها رقمى (١٢٣٨٥) و(٢٠٧٩١) المؤرخين ٢٠١٩/٦/٢٦ و٢٠١٩/١٢/١٠، وأرفقت بهما عدة مستندات ومذكرة شارحة تفيد

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
٢١٦٦٣

laa-eg.com

أن الأرض محل النزاع الماثل ليست ملكا للهيئة العامة للإصلاح الزراعى، وأنها متنازع عليها مع بعض الأفراد، وإزاء هذا الخلاف طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية، وبعرض النزاع الماثل على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلسة ٢٠٢٠/٥/١٣ انتهت إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية مالية قانونية برئاسة مدير مديرية المساحة بمحافظة المنيا، ويمثّل فيها طرفا النزاع، وتضم ممثلين عن المديرية المالية ومأمورية الضرائب العقارية وعضوًا من إدارة الشئون القانونية بمحافظة المنيا، تكون مهمتها تحديد مساحة الأرض محل النزاع على وجه الدقة، وتحديد البيانات الأساسية لها وتسلسل ملكيتها، وذلك من واقع السجلات الرسمية والخرائط المساحية، وتحديد الجهة المالكة لها، وواضع اليد عليها، وبحث السند القانونى لملكية هذه المساحة فى ضوء الحكم النهائى الصادر فى الاستئناف رقم (١٣٣٣) لسنة ٣١ ق. م. من محكمة استئناف بنى سويف، وكذا الدعاوى الأخرى المقامة بشأن الأرض المشار إليها، وبيان ما آلت إليه هذه الدعاوى حتى تاريخه، وذلك جميعه في ضوء ما تُسفر عنه المعاينة على الطبيعة، وما يتوافر من بيانات وأوراق ومستندات لدى طرفي النزاع والجهات ذات الاختصاص، وللجنة إبداء ما تراه من ملاحظات، على أن تودع تقريرها مرافقًا له محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بُنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع التي تلتزم بتقديمه إلى الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٠/٨/٢٧.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٩ من يونيو عام ٢٠٢١م الموافق ٢٨ من شوال عام ١٤٤٢هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأى أو عرض النزاع عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأى أو الفصل فى النزاع، رغم حثّها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأى أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، مما يقتضى حفظه.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت أنه تم إخطار الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بما انتهت إليه الجمعية العمومية بجلستها المعقودة في ٢٠٢٠/٥/١٣ بتكليف طرفي النزاع بتشكيل اللجنة المشار إليها بكتابها رقم (١١١٣) المؤرخ ٢٠٢٠/٦/١١م، إلا أنه لم يتم موافاة الجمعية العمومية بتقرير هذه اللجنة حتى تاريخه

laa-eg.com

تابع الفتوى ملف رقم: ٤٩٠٥/٢/٣٢ ٥٠٩٦/٢/٣٢

رغم حث الجهة عارضة النزاع على تقديمه بموجب كتابى المكتب الفني للجمعية رقمى (٢٠٥٤) المؤرخ ٢٠٢٠/١١/١٧، و(٢١٦) المؤرخ ٢٠٢١/٢/٢٣، وقد تضمن الكتاب الأخير أن عدم موافاة الجمعية العمومية بالتقرير المشار إليه يعد عدولا عن طلب عرض النزاع، إلا أن الهيئة المشار إليها نكلت عن تقديمه ولم تحرك ساكنًا، الأمر الذي ينبئ عن عدولها عن طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، مما يتعين معه حفظ الموضوع. دون إخلال بحق الجهة عارضة النزاع في إعادة عرض النزاع على الجمعية العمومية حال انتهاء اللجنة من عملها إذا رأت وجها لذلك.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٤ / ٧ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع